

بسم الله الرحمن الرحيم



الرقم : ١٢٧١٦ / ٢/٢٦

التاريخ : ١٠ محرم، ١٤٤٤ هـ

الموافق : ٨ آب، ٢٠٢٢ م

تعليمات معدلة لتعليمات تنظيم إجراءات إعرف عميلك والتعامل معه إلكترونياً

رقم (٩ / ٢٠٢٢)

المادة (١):

تسمى هذه التعليمات "تعليمات معدلة لتعليمات تنظيم إجراءات إعرف عميلك والتعامل معه إلكترونياً" وتقرأ مع التعليمات رقم (٢٠٢١/٧) تاريخ ٢٥/٧/٢٠٢١ المشار إليها فيما بعد بـ "التعليمات الأصلية" كتعليمات واحدة.

المادة (٢):

تعديل المادة (١٤) من التعليمات الأصلية لتصبح "على كل شركة تقوم عند سريان أحكام هذه التعليمات بتسجيل العميل إلكترونياً أو تقديم الخدمات المالية أو المصرفية للعملاء الذين تم تسجيلهم إلكترونياً توفيق أوضاعها حسب أحكام هذه التعليمات خلال مدة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ نفاذها والبنك المركزي أن يمدد هذه المدة لمدد مماثلة على أن لا تتجاوز في مجموعها سنتين من تاريخ نفاذ هذه التعليمات".

عادل الشركس

المحافظ

د. عادل الشركس

عادل الشركس
رئيس
لجنة